

مصرف ليبيا المركزي

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرف ليبيا - طرابلس - ليبيا

المشور رقم إد م (12 / 2026)
التاريخ : 1 ذو القعدة 1447
الموافق : 19 أبريل 2026

السادة / المدراء العامون للمصارف. تحية طيبة ...

تأسيساً على أحكام القانون رقم (1) لسنة 2005 بشأن المصارف وتعديله، وعلى دور مصرف ليبيا المركزي في تعزيز إدارة السيولة في القطاع المصرفي، وتطوير أدوات الاستثمار، بما يُحقق الاستقرار المالي والنقدي. وبالإشارة إلى المنشور رقم إ ر م ن (15) لسنة 2025، الصادر بتاريخ 2025/04/15، بشأن الشروع في إصدار شهادات إيداع المضاربة المطلقة.

نفيدكم بقيام مصرف ليبيا المركزي باعتماد مُنتج الوديعة المُقيدة بالدينار الليبي كأداة مصرفية غير تقليدية مُقابل منح المستفيدين من هذا المنتج أولوية في الحصول على النقد الأجنبي، وذلك وفق الضوابط التالية:

- 1- تلتزم المصارف بتسهيل عملية فتح حسابات مصرفية بالدينار الليبي لريائتها الراغبين في الاستفادة من هذا المنتج، وفق الضوابط والمعايير وإعداد العقود والنماذج المنظمة لذلك.
- 2- يجوز لريائن المصارف من الأفراد والشركات الخاصة الذين يحتفظون بمبالغ مالية غير متحركة لمدة اثني عشر شهراً متواصلة في هذه الحسابات اعتباراً من 2026/05/01، إمكانية أن يتقدموا بطلبات للحصول على نقد أجنبي بعد انتهاء المدة المحددة وذلك وفق النسب المقررة.
- 3- يجوز لحملة شهادات إيداع المضاربة المطلقة في الإصدارات السنوية التي يصدرها مصرف ليبيا المركزي اعتباراً من الأول من مايو 2026، أن يتقدموا بطلبات للحصول على النقد الأجنبي بعد تاريخ الاستحقاق، وفق النسب المقررة، بالإضافة إلى ما حققته هذه الشهادات من أرباح.
- 4- تكون النسبة المقررة التي تحصل عليها أصحاب هذه الحسابات من النقد الأجنبي ما يعادل نسبة (50%) من قيمة المبالغ المحتفظ بها، أو قيمة شهادات إيداع المضاربة المطلقة التي تم استثمار فيها.
- 5- ولغرض التشجيع في الدخول لهذا المنتج ستكون النسبة المخصصة من النقد الأجنبي 60% لمن يقوم بالدخول في هذا المنتج خلال شهر مايو 2026، ونسبة 55% لمن يدخل في شهر يونيو 2026، ويجوز لمصرف ليبيا المركزي تعديل هذه النسب وفق السياسات التي يراها مناسبة.

مصرف ليبيا المركزي

ص.ب 1103 العنوان البرقي : مصرهليبيا - طرابلس - ليبيا

- 6- يتم تنفيذ طلبات شراء النقد الأجنبي وفق السعر الرسمي المعتمد في يوم التنفيذ.
- 7- يجوز استخدام النقد الأجنبي المباع لأصحاب هذه الحسابات عند انتهاء المدة المحددة في الأغراض التالية:

- إجراء تحويلات بالعملة الأجنبية داخل ليبيا أو خارجها.
 - فتح اعتمادات مستندية.
 - أي أغراض أخرى يحددها مصرف ليبيا المركزي.
- عليه، يطلب منكم إيلاء الموضوع الأهمية القصوى وتسهيل كافة الإجراءات لتمكين زبائنكم من فتح الحسابات الخاصة بهذا المنتج.

والسلام عليكم ،،،

عبد المجيد محمد الماقوري
مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد

صورة للسادة المحترمين/

- المحافظ
- نائب المحافظ
- مدير إدارة الحسابات- مصرف ليبيا المركزي
- مدير إدارة الأسواق المالية- مصرف ليبيا المركزي
- نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد
- نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد لشؤون الرقابة المصرفية /بنغازي
- نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد لشؤون الصيرفة الإسلامية
- نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد لشؤون الرقابة المكتبية ومراقبة الامتثال
- نائب مدير إدارة الرقابة على المصارف والنقد لشؤون التفتيش
- مدراء إدارات الامتثال بالمصارف

مناشير 2026